

شرح زاد المستقنع للشيخ محمد باجابر (43)

محمد باجابر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين.

اما بعد وكنا قد وقفنا عند باب المواقيت قال المصنف رحمة الله - 00:00:00

اقرأ ميقات اهل المدينة ذو الحليفة وهذا هو الميقات الاول ضعه عنده رقم واحد ذو الحليفة ذو الحليفة هي ايبار علي اليوم وهي اليوم متصلة بالمدينة نعم واهل الشام ومصر والمغرب الجحفة - 00:00:19

وهذا الميقات الثاني ميقات الجحفة والجحفة هي قبل رايغ باتجاه مكة قبر رايغ تقربيا بكيلو واحد وهي اليوم ميقات فيها مسجد يحرم الناس منه نعم واهل اليمن يلملم. وهذا الميقات الثالث - 00:00:38

يلملم وتسمى اليوم السعدية. وهي في طريق آآ الجنوب جنوب مكة على طريق الساحل فيها اليوم ميقات ايضا ومسجد يصلي الناس فيه ويحرمون نعم واهل نجد القرن واهل نجد قرن قرن المنازل - 00:00:59

والمعروف اليوم بالسيل الكبير ووادي محرم هو امتداد له محاذة للسيل الكبير نعم واهل المشرق ذات عرق المنطقه اليوم يقال لها الظريبة وهي ليست طريق اليوم - 00:01:23

قال اكمل وهي لاهلها ولمن مر عليها من غيرهم نعم اذا هذه المواقيت ذو الحليفة وهذا الميقات الاول وهو ابعدها ويبتعد يعني يبتعد عن مكة قربة اربع مئة كيلو هو ابعدها - 00:01:43

وذات عرق حوالي مئة كيلو يلملم تقربيا مئة وعشرين كيلو جنوب مكة والجحفة اللي هي جهة رايغ قربة مئة وسبعين كيلو او نحوه والسير الكبير اللي هو قرن المنازل قربة خمسة وسبعين كيلو وهو اقرب هذه المواقيت - 00:02:05

جمعت في قوله عرق العراق يلملم اليمن وبذى الحليفة يحرم المدنى والشام جحفة ان مررت بها او للشام جحفة ان مررت بها وله نجد قرن فاستبني حكم هذه المواقيت ما حكمها؟ طيب هذه المواقيت التي ذكرها المصنف الخمسة - 00:02:25

هذه من جاء من خارجها قاصدا مكة لحج او عمرة فيلزمها وجوها ان يحرم منها او قبلها الافضل منها ويجوز قبلها لكن لا يجوز ان يحرم دونها داخلها يعني بين المواقيت وبين مكة لا يتجاوز هذه المواقيت فيحرم بداخل هذه المواقيت باتجاه الحرم - 00:02:47

اذا من مر بهذه المواقيت وهو يقصد الحج او العمرة فانه يجب عليه وجوب اصبح واجب من واجبات الحج او واجب من واجبات العمارة الاحرام من الميقات يعني الاحرام من هذا المكان - 00:03:10

فلا يتجاوز هذا المكان من غير احرام فلو تجاوزه تجاوز الميقات ولم يحرم نلزمها قبل ان يحرم ان يرجع الى الميقات فيحرم من الميقات يعني يقع الاحرام في الميقات - 00:03:23

فان تجاوز ولم يرجع واحرم من داخل هذه المواقيت يكون قد ترك واجبا من واجبات الحج او واجبا من واجبات العمارة اذا كان هو معتمر فيلزمها الدم لترك الواجب هذه الاحكام. اذا الاحرام من الميقات - 00:03:40

او قبل الميقات في في بلده ويصح اذا هذى احكام المواقيت يعني فاتنا ان نقول انه المواقيت المصنف لما ذكر بباب المواقيت يريد بذلك المواقيت المكانية والزمانية والميقات ممن يكون زماني او يكون مكاني - 00:03:58

مكان الاحرام يعني او زمن الاحرام.بدأ بالمواقيت المكانية وهي هذه الخمسة بقي ميقات مكان واحد وهو ميقات اهل مكة او من هم بداخل المواقيت قال بعد ذلك وهي لاهلها ولمن مر عليها من غيرهم من غير اهلها - 00:04:23

يعني لو ان رجلا من اهل مصر كان في المدينة فاراد ان يحج او يعتمر يلزمها ميقات اهل المدينة او كان رجل من اهل مصر في اليمن

مثلاً فاراد ان يحج في سر ميقاته اهل اليمن يعني الميقات الذي يمر عليه - 00:04:44

هذا معناه طيب قال ومن حج من اهل مكة فمنها يعني ميقاته من مكة وعمرته من الحل. اذا اهل مكة ميقاتهم مختلف. ميقاتهم للعمره من الحل يعني يخرج خارج مكة ولا خارج الحرم - 00:05:00

خارج الحرم يعني الامياں. الحرم ليس المسجد وإنما المقصود به حدود الحرم حدود المنطقة المحرمة المنطقة منطقه الحرم اللي اه في لها احكام او ترتبط بها احكام الحرم اذا الامياں الحرم بمعنى الامياں وليس بمعنى المسجد. يخرج خارج الحرم الى الحلم اي حل اقرب حل يذهب اليه - 00:05:23

ويحرم منه. واذا كان احرام المكي للحج فالحرام يكون من مكانه. ولهذا يقولون حكمة لطيفة لأن المحرم بالعمره اعمال العمره كلها تكون داخل الحرم فلذلك يحرم من خارج الحرم طبعاً هو هذا هو العلة التي من أجلها جاء الحكم لكن هذه يعني لطيفة او حكمة - 00:05:46

قد يكون الحكم مرتبط بها او من فوائدها فقط فالحرم للعمره اعمال العمره داخل الحرم فيكون المكي اتي فقط يعني اعماله كلها داخل الحرم ما عدا ايش ما عدا الاحرام من الحل فيكون جمع بين الحل والحرام. طيب ولو كان المكي سيحرم للحج. اعمال الحج فين - 00:06:08

في جزء منها خارج الحرم ما هو الجزء اللي خارج الحرم عرفة ليست من الحرم مزدلفة ومنى من الحرم. اما عرفة ليست من الحرم. هي حل لكنها مشعر ولهذا المشاعر بعضها حرم ومشعر وبعضها حل ومشعر - 00:06:32

فلذلك المحرم بالحج اذا كان مكياناً فإنه بطبيعة الحال سيجمع بين الحل والحرام طيب بقي فئة واحدة من الناس وهم الذين داخل المواقف وليسوا في الحرم ليسوا من مكة. فهو لاء ميقاتهم - 00:06:50

هو مكانهم مثل اهل جدة ميقاتهم مكانهم جداً يحرمني من جده معناه لا يحرم من مكة ولا يحرم من مكان اقرب الى مكة طيب اذا فهمنا بها من هذا خلاصه هذا الكلام أصبح ايش؟ من كان خارج المواقف - 00:07:06

هذه فئة من كان خارج المواقف هذه فئة فان تحرم وجوياً يصير من الميقات لا يجوز له ان يتجاوز الميقات بغير احرام وهو يريد حج او عمرة - 00:07:23

طيب من كان الفئة الثانية الان من كان داخل المواقف وخارج الحرم هؤلاء من مكانهم الفئة الثالثة من كان داخل الحرم المكينين كالمكينين يعني من فين يحرمون نقول من مكة ولا من الحي - 00:07:37

يختلف للعمره من الحل وللحج من مكة من مكانها طيب انتقل المصنف بعد ذلك الى المواقف الزمنية الميقات يعني وقت الاحرام او زمان الاحرام المواقف المكانية هي مكان الاحرام والمواقف الزمنية هي زمان الاحرام - 00:07:58

ماذا قال في مواقف الزمان واشهر الحج شوال ذو القعدة وذو العدد عشر من ذي الحجة طيب وعشرين من ذي الحجة شهر شوال كامل وشهر ذو القعدة والعشر الاولى من ذي الحجة يعني من واحد الى عشرة بما فيها يوم النحر - 00:08:21

يدخل في العشر من ذي الحجة لكن يوم النحر صحيح هو من عشر ذي الحجة لكنه لا يصلح فيه الاحرام بالحج يعني انه لا يمكن ان يدرك الحج في هذه السنة - 00:08:41

من لم يحرم بالحج حتى جاء عشر ذي الحجة يوم العاشر هل يستطيع ان يحج من عامه؟ ما يستطيع ما يستطيع لماذا يعني لانه ايش؟ لانه فاته وقت فاته عرفة - 00:08:55

فلا يستطيع يستطيع ان يحرم للسنة القادمة ممكناً اما لهذه السنة طيب فقال اذا اشهر الحج هذه اشهر الحج الثلاثة يعني شهران وعشرون يوماً ما هو الحكم المترتب على اشهر الحج - 00:09:07

الحكم المترتب على اشهر الحج انه ان يقع احرامه هذا هذه السنة يعني ان يقع احرامه بالحج فيها طيب لو احرام بالحج قبل اشهره ينعقد ولا ما ينعقد الحج ينعقد لكن مع الكراهة - 00:09:29

اذا يكره الاحرام بالحج قبل اشهره وينعقد. يعني احرام بالحج في رمضان اصبح محرم الان لكن يكره له ذلك السنة ان يقع الاحرام

في اشهر الحج طيب عندنا حكم ثانٍ يرتبط بمواعيit الزمانية ما هو - 00:09:49

عمرة المتمتع المتمتع الان كيف يحصل هذا التمتع؟ احنا ما تكلمنا عن التمتع حتى الان لكن المتمتع من هو هو الذي يأتي بعمره منفصلة ثم بحج منفصل عمرة مستقلة وحج مستقل ما يدخلها في بعض لكن اذا ادخلها في بعض تصير ايش - 00:10:11

يصير قراءة فعمره المتمتع من اراد ان يتمتع نقول يلزمـه ان يأتي بعمره منفصلة مستقلة ثم بحج مستقل الحج المستقل في ايام الحج ما يحتاج كلام لكن المستقلة هـذـي فيـن يأتي بها - 00:10:30

في اشهر الحج طيب لو اتـي بهذه العـمرـة قبل اشهر الحـجـ؟ هل يـقالـ هـذاـ مـتمـعـ؟ لاـ لـيـسـ بـمـتمـعـ. اذاـ لـهـ فـائـدـةـ يـعـنيـ اذاـ المـواـقـيـتـ الـزـمـانـ هـذـيـ يـبـنـيـ عـلـيـهاـ حـكـمـ التـمـعـ - 00:10:44

لن يـصـحـ تـمـعـ ماـ لـمـ يـوـقـعـ العـمـرـةـ فـيـ اـشـهـرـ الحـجـ. فـهـمـنـاـ الـمـسـأـلـةـ هـذـهـ وـلـذـكـ لـوـ انـ رـجـلـ اـعـتـمـرـ فـيـ رـمـضـانـ ثـمـ فـيـ نـفـسـ السـنـةـ حـجـ فـيـ نـفـسـ الـعـامـ حـجـ فـيـ اـشـهـرـ الحـجـ فـيـ اـيـامـ الحـجـ - 00:11:00

قالـ هـذـاـ مـتمـعـ لـاـ لـمـ يـأـتـيـ بـعـمـرـهـ مـاـ هـوـ؟ اـنـهـ لـمـ يـأـتـيـ بـعـمـرـهـ فـيـ اـشـهـرـ الحـجـ وـلـوـ اـتـيـ بـهـاـ فـيـ شـوـالـ اوـ فـيـ ذـيـ الـقـدـدـةـ اوـ فـيـ الـاـيـامـ الـاـوـلـىـ الـعـشـرـ الـاـوـلـىـ مـنـ ذـيـ الـحـجـ - 00:11:17

ثمـ حـجـ مـنـ عـامـهـ طـبـعاـ مـعـ توـفـرـ الشـرـوـطـ الـاـخـرـىـ فـيـ شـرـوـطـ ثـانـيـةـ كـمـانـ نـطـلـبـهـاـ اـهـ وـحـجـ مـنـ عـامـهـ قـلـنـاـ هـذـاـ مـتمـعـ وـنـعـطـيـهـ حـكـمـ التـمـعـ اـذـ اـعـطـيـنـاهـ حـكـمـ التـمـعـ مـعـنـاهـ فـيـلـازـمـهـ هـذـيـ التـمـعـ وـبـكـونـ لـهـ فـضـلـ التـمـعـ وـاجـرـ التـمـعـ الـىـ غـيرـ ذـكـ. فـهـمـنـاـ الـاـنـ مـتـرـتـبـ عـلـىـ - 00:11:33

احـکـامـ الـمـوـاـقـيـتـ الـزـمـانـیـةـ وـالـمـکـانـیـةـ. اـکـمـلـ يـاـ شـیـخـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـیـ بـابـ الـاحـرـامـ نـیـةـ النـسـکـ نـعـمـ. الـاحـرـامـ هـوـ نـیـةـ النـسـکـ. مـاـ الـمـقـصـودـ

بالـاحـرـامـ اـذـ قـالـلـواـ الـاحـرـامـ يـرـیـدـوـنـ نـیـةـ الدـخـولـ - 00:11:54

نـیـةـ الدـخـولـ فـيـ النـسـکـ هـذـاـ هـوـ الـاحـرـامـ لـیـسـ الـاحـرـامـ قـوـىـ الـمـلـاـبـسـ لـاـ وـلـیـسـ الـاحـرـامـ هـوـ مـجـرـدـ التـلـبـیـةـ. لـبـیـکـ اللـہـمـ لـبـیـکـ لـبـیـکـ لـاـ شـرـیـکـ

لـکـ لـبـیـکـ. اـذـ مـاـ نـوـیـ الدـخـولـ فـيـ النـسـکـ مـاـ نـفـعـ هـذـاـ - 00:12:13

اـذـ نـیـةـ الدـخـولـ فـيـ النـسـکـ. طـبـ ماـ هـوـ النـسـکـ يـعـنـیـ النـسـکـ لـاـ يـخـرـجـ عـنـ اـیـشـ عـنـ ثـلـاثـةـ اـشـیـاءـ اـمـاـ حـجـ اوـ عـمـرـةـ اوـ حـجـ وـعـمـرـةـ نـیـةـ الحـجـ

اوـ نـیـةـ الـعـمـرـةـ اوـ نـیـةـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ - 00:12:27

طـبـ لوـ نـوـیـ الـحـجـ فـقـطـ هـذـاـ اـیـشـ نـسـمـیـهـ مـفـرـدـ وـلـوـ نـوـیـ الـعـمـرـةـ فـقـطـ هـذـاـ اـیـشـ هـذـاـ مـعـتـمـرـ وـقـدـ يـكـونـ اـذـ کـانـ فـيـ حـجـ بـعـدـ ذـكـ سـيـکـونـ

مـتـمـعـ بـالـحـجـ الـذـيـ يـلـيـهـ - 00:12:45

وـاـذـ نـوـیـ حـجـاـ وـعـمـرـةـ مـعـ بـعـضـ کـانـاـ قـارـنـاـ اـکـمـلـ يـاـ شـیـخـ قـلـنـاـ لـمـرـیـدـهـ غـسلـ اوـ تـیـمـ لـعـدـمـ. طـبـ رـقـمـواـ هـذـهـ الـمـسـتـحـیـاتـ يـقـولـ سـنـةـ يـسـنـ

لـمـرـیـدـیـ الـاحـرـامـ يـعـنـیـ سـوـاءـ بـحـاجـةـ اوـ بـعـمـرـةـ - 00:13:00

اوـ بـحـجـ وـعـمـرـةـ غـسلـ اـنـ يـفـتـسـلـ اوـ يـتـیـمـ لـعـدـمـ الـغـسـلـ يـعـنـیـ الـلـیـ يـتـعـذـرـ الـغـسـلـ اـمـاـ بـسـبـبـ دـمـ المـاءـ اوـ بـسـبـبـ الـمـرـضـ اوـ غـيرـ ذـكـ اـذـ

سـنـةـ لـهـ غـسـلـ اوـ تـیـمـ هـذـاـ الـاـوـلـ - 00:13:19

طـبـ الثـانـيـ تـنـظـفـ وـالـثـانـيـ وـتـنـظـفـ. يـسـنـ لـهـ اـنـ يـتـنـظـفـ بـاـنـ يـأـخـذـ الـشـعـرـ وـالـظـفـرـ وـتـطـبـ وـهـذـاـ الـثـالـثـ اـنـ يـتـطـبـ وـالـمـقـصـودـ اـنـ يـتـطـبـ

فـیـ بـدـنـهـ وـلـیـسـ فـیـ ثـوـبـ لـکـ لـوـ طـبـ ثـوـبـهـ - 00:13:37

ثـمـ اـحـرـامـ لـهـ اـنـ يـسـتـدـیـمـ لـبـسـ الثـوـبـ لـکـ لـاـ خـلـعـهـ لـاـ يـلـبـسـهـ مـرـةـ ثـانـيـةـ لـاـنـهـ سـيـکـونـ يـعـنـیـ مـتـطـبـ وـهـوـ

اـنـهـ لـبـسـ مـلـاـبـسـ الـاحـرـامـ ثـمـ نـوـیـ - 00:13:56

لـبـسـ مـلـاـبـسـ الـاحـرـامـ وـطـبـیـهـاـ ثـمـ نـوـیـ بـیـقـیـ يـسـتـدـیـمـ هـذـهـ مـلـاـبـسـ لـکـ لـاـ خـلـعـهـ لـاـ يـلـبـسـهـ مـرـةـ ثـانـيـةـ لـاـنـهـ سـيـکـونـ يـعـنـیـ مـتـطـبـ وـهـوـ

مـنـهـیـ مـنـ الـطـبـ الرـابـعـ وـتـجـرـدـ مـنـ مـخـیـطـ فـیـ اـزارـ وـرـدـاءـ اـبـیـضـینـ. التـجـرـدـ مـنـ مـخـیـطـ - 00:14:09

هـذـاـ الـمـسـتـحـیـ الرـابـعـ اـنـ يـتـرـکـ الـمـخـیـطـ. مـاـ هـوـ الـمـخـیـطـ؟ يـعـنـیـ الـمـقـصـودـ بـهـ يـقـولـونـ اـنـ الـمـخـیـطـ وـبـعـضـهـمـ يـعـبرـ بـالـمـحـیـطـ يـعـنـیـ الـمـلـاـبـسـ

الـمـعـتـادـ الـلـبـسـ الـمـعـتـادـ مـاـ قـدـ مـاـ يـعـنـیـ آـآـ فـصـلـ عـلـىـ قـدـرـ الـجـسـدـ - 00:14:30

کـالـثـوـبـ وـالـغـتـرـةـ وـالـطـاـقةـ وـالـبـنـطـلـونـ وـالـقـمـیـصـ وـهـذـهـ الـاـشـیـاءـ الـمـلـاـبـسـ الـمـعـتـادـ قـالـ فـیـ اـزارـ وـرـدـاءـ اـبـیـضـینـ يـلـبـسـ اـزارـ اـلـاـزـارـ هـوـ الـقـمـاشـ

الـذـيـ يـغـطـیـ اـسـفـلـ الـجـسـدـ وـالـرـدـاءـ الـقـمـاشـ الـذـيـ يـغـطـیـ اـعـلـاهـ کـونـهـاـ اـبـیـضـینـ - 00:14:48

واحرام عقب ركعتين وهذا مستحب السادس ان يوقع الاحرام يعني ايش الاحرام؟ يعني النية ان يوقع هذه النية عقب ركعتين عقب ركعتين طيب وليش ركعتين؟ لو اوقعها عقب صلاة فريضة - 00:15:09

هذا اكمل وهذا افضل وهذا اقرب للسنة. فان النبي صلى الله عليه وسلم اوقع الاحرام عقب صلاة الظهر وعقب الفريضة لكن لو ما كانت في فريضة يمكن ان يصلی نافلة - 00:15:28

ثم بعد ذلك يحرم بعدها وهاتان الركعتان ليست ركعتنا احرام لكن السنة ان يجعل الاحرام عقب صلاة لان النبي صلی الله عليه وسلم جعل احرامه عقب صلاة ثم بعد ذلك - 00:15:40

قال المصنف ونبيه شرط. نية ماذا الاحرام لابد من النية والنية شرط حكم النية ما هي؟ احنا قلنا ان النية المصنف ذكر هذا قالوا النية شرط لطهارة الاحاديث كلها وهي شرط ايضا لصحة العبادات كلها - 00:15:54

ما في عبادة عندنا تصح الا بنية فالنية شرط للعبادات اذا نية الاحرام شرط وليس مجرد التجدد ولا ليس الازار والرداء ولا مجرد ان يلبى بغير نية لو لم ينوی ما يكون هذا احرام - 00:16:12

طيب ثم يقول اكمل ويستحب قوله اللهم اني اريد نسك كذا فيسره لي وان حبسني حابس فمحلبي حيث حبسني طيب هذا الاشتراط يسمى يستحب له ان يشترط طيب ما فائدة هذا الاشتراط؟ فائدة هذا الاشتراط انه اذا عرض له عارض - 00:16:29

له ان يتحلل يعني لو حصره عدو او حبسه مرض فانه عند ذلك او فاته الحج ما شاف فات الحج قبل ان يصل يعني حصل له فوات او احصار بمرض او بعده او نحو ذلك فانه يتحلل بغير شيء يعني يتحلل بدون ان يهدى بدون هدي وبدون قضاء - 00:16:53

يتحلل مجانا قال وان حبسني حابس فمحلبي حيث حبسني طيب اكمل يا شيخ وافضل الانساك التمتع. هذا الاول هذا النسك الاول التمتع اكتبوا عنوان جنبي التمتع. هذا التمتع ما هو التمتع؟ سيدرك المصنف الان التمتع ويدركه تفصيلا - 00:17:19

ويذكر شروطه وما الذي يترب عليه؟ الان انتبهوا قال وصفته ساقرا وصفته ان يحرم بالعمره في اشهر الحج صفة التمتع ان يحرم اول شيء ان يحرم بالعمره طيب في اشهر الحج - 00:17:41

كيف في اشهر الحج؟ يعني في شوال او ذي القعدة او العشر من ذي الحجة في اشهر الحج ويفرغ منها يفرغ من العمره يأتي بعمره كاملة تامة وينتهي منها يعني يطوف - 00:18:02

ويسعى ويحلق او يقصر طيب ثم يحرم بالحج من عامه في نفس السنة مش في السنة التي تليها او التي تلي تليها قال ويحرم بالحج من عامه ثم قال وعلى الافقى دم وعلى الافقى اللي هو من خارج مكة - 00:18:18

من كان خارج مكة مسافة قصر فاكثر قال عليه دم اكتبوا عند الدم عليه دم اي دم شكران دم شكر ونسك لا جبران عند قوله دم دم شكر ونسك وليس دم جبران لأن الدماء في الحج انواع. بعضها دم شكر لله ودم نسك قربة لله تبارك وتعالى - 00:18:40

وهذا دم التمتع ودم القرآن. وهناك دم جبران لنقص في الحج. يعني دم لجبر نقص في الحج. ما هو كالدم الواجب بفعل المحظور او الدم الواجب لترك واجب هذا يعتبر دم جبر يعني لجبر نقص في الحج - 00:19:08

اذ ما هو التمتع؟ كم شرط الان للتمتع نقول صفتة اولا ان يحرم بالحج. يحرم واحد بالعمره اثنين او نقول يحرم بالعمره واحد ما في اشكال في اشهر الحج اثنين يفرغ منها - 00:19:27

ثلاثة يحرم بالحج اربعة من عامه يعني في نفس السنة هذا ايش خمسة طيب والسادس الان كذا صار صار متمتع اليه كذلك؟ مسألة الدم هذا على الافق ايش نفهم من هذا؟ نفهم من هذا لو كان ليس افقيا هو مكي - 00:19:44

وفعل هذا الفعل يعني احرم بالعمره في اشهر الحج وفرغ منها ثم احرام بالحج من عامه. يكون متمتع ولا نعم عليه دم شكر ولا لا؟ لا ما عليه دم - 00:20:09

فيصبح كونه افاق اشتراط الافق هذا شرط الافق هو شرط لماذا؟ لصحة التمتع ولا شرط لوجوب دم التمتع لوجوب دم التمتع على المذهب طبعا. ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام. ذلك يعود لايش - 00:20:22

فما استيسر من الهدي ولا فمن تمتع يعني هل هذا شرط للتمتع اصلا؟ لا يكون متمتع الا اذا كان افاقيا او نقول يكون متمتعا لكن لا

يلزمه الدم. فهمنا ايش اللي يبنبني على هذا؟ على كلا القولين - 00:20:43
المكي لن يلزم دم تمنع. المكي ما يلزم دم تمنع. لماذا؟ على المذهب لماذا لانه شرط الدم ما هو متوفر طيب وعلى القول الثاني ان هو اصلا ما هو ممتنع فكيف يلزم دم تمنع - 00:21:02

طيب قال المصنف وعلى الافقي دم نعيid الشرط الاول قال ان يحرم بالعمره معناه ان لو ما احرم بالعمره وحج فقط ما يكون ممتنع ويكون ماذ؟ مفرد قال في اشهر الحج. طيب لو اتي بالعمره قبل اشهر الحج - 00:21:18
يكون وحج في نفس السنة يكون مفردا الثالث قال ايش ويفرغ منها. طيب لو انه ما فرغ منها؟ احرم بالعمره ثم احرم بالحج قبل ان يفرغ منها يعني بمجرد ان احرم بالعمره احرم ادخل عليها الحج - 00:21:40
فهمت المسألة وكل ويقول قارن ولا يكون ممتنع قال ثم يحرم بالحج من عامه طيب لو انه اتي بالعمره في اشهر الحج هذه السنة في سنة ثلاثين وحج في سنة - 00:22:00

احدى وثلاثين فيكون ايش يكون معتمرا في الاولى ومفرد في الثانية. واضحة المسألة هذى؟ طيب تجاوز روح لما بعدها وان حاضرت المرأة فخشيت فوات الحج احرمت به وصارت قارنة طيب انتبهوا معي الان. الان عرفنا ما هو التمنع يا مشايخ - 00:22:17
طيب عرفنا ما هو الافراد الافراد ان يحرم بالحج فقط هذا مفرد طيب ما هو القراءة ان يحرم بالحج والعمره معا ان يحرم بالحج والعمره معا. يعني في نسخ واحد - 00:22:39

لكن القرآن له صورتان القرآن له صورتان احد يتذكر هاتان او هاتين السورتين في احد يتذكر هذه الصورتين القرآن له صورتان ما هي الصورتان؟ الصورة الاولى الواضحة والمعروفة ان يحرم بالحج والعمره مع بعض - 00:22:54
يعني ينوي الدخول في الحج والعمره في نية واحدة طيب عندما يلبي ماذا يقول لبيك اللهم عمره وحجه او حجا وعمره او كلها كلاما يقول الله لبيك اللهم حجا وعمره لبيك عمره وحجه ما في فرق خلاص يعتبر قارئ فهمنا هذه الصورة - 00:23:12
عندنا صورة ثانية للقراءة ما هي الصورة الثانية للقراءة؟ نعم بتجيبي الصورة الثانية ولا ما هي طيب نعم صحيح الصورة الثانية ان يحرم بالعمره فقط بالعمره فيقول لبيك عمره - 00:23:38

طبعا بقلبه ينوي ويجوز له ان يتلفظ بهذا. في الحج فقط يجوز اذا نوى العمره فقط اول عمل في العمره ما هو ايش اول عملها طواف ها قبل ان يشرع في الطواف - 00:24:01

قبل ان يشرع الطواف ترى يعني ما هو شرط في نفس اليوم ولا ولا بعده في اي وقت المهم قبل ان يشرع في طواف العمره نوى الحج فقال لبيك حجا ايش يصير - 00:24:22

دار قارئ فهمتوا عليه اما اذا شرع في طوافها ونوى بعد ذلك فلا يصيرقادما واضح؟ لان الطواف حصل او بعض الطواف حصل بنية عمرة ما هو بنية القراءة اذا الصورة الثانية للقرآن - 00:24:34

ان ينوي العمره وقبل ان يبدأ في الطواف ينوي الحج ثم يشرع في الطواف اذا سيسشرع في الطواف بنية ايش قران حج وعمره فهمت المسألة طيب وهذا طبعا صورته متعددة يعني يمكن ان ينوي - 00:24:53

مثلا يكون في المدينة فيحرم من المدينة بالعمره وبعد ثلاثة اربعة ايام وصل مكة فنوى الحج مثلا او بعد ايام يعني يمكن ما هو شرط في نفس اللحظة المهم انه قبل ان يشرع في طوافها فهمت المسألة هذه - 00:25:09

ولهذا قال المصنف الان هو المصنف يشير الى الصورة الثانية من صور القرآن. ماذ قال؟ وان حاضرت المرأة يقصد بالمرأة هنا ايش؟ الممتنعة المعتمرة فخشية فوات الحج احرمت به وصارت قارنة - 00:25:28

اذا احرمت المرأة هذه المرأة محمرة بایش ایران؟ لا طبعا افراد لا ما هي مفردة هي قارنة ممتنعة معناها انها معتمرة اذا اكتبوا عند قوله المرأة الممتنعة فخشيت فوات الحج حاضرت ما تستطيع ان تأتي بالعمره. ولو انتظرت حتى تطهر سيفتها الحج - 00:25:46
خشيت فوات الحج احرمت به عند كلمة به اكتبوا الحج به اي بالحج عشان الظماير هذى لا تشكل بعددين به اي بالحج احرمت به وصارت قارنة. ليش صارت قارنة؟ لأنها اصلا محمرة بالعمره. والان احرمت بالحج. فصارت قارنة - 00:26:09

تا لا يفوتها الحاجة. طيب اكمل يا شيخ اذا استوى على راحلته قال لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمه لك والملك لا شريك لك. هذا مستحب - 00:26:32

والنبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك نعم لبى حينما استوى على راحلته قال المصنف نعم يصوت بها الرجل يعني يجهر بها وتخفيها المرأة تخفيها بقدر ما تسمع نفسها ورفيقتها فقط لكن لا تجهر به بحيث يسمعها الرجال - 00:26:47

اكمل يا شيخ قال رحمه الله تعالى باب محظورات الاحرام يعني المحظورات بمعنى الممنوعات المحرمات بسبب الاحرام اذا هذه الاشياء التي سيذكرها المصنف في محظورات الاحرام يعني الاشياء الممنوعة التي حرمت بسبب الاحرام بسبب نية الدخول في النسك - 00:27:06

فهذه المحظورات بعد التحلل من النسك ستعود الى الاباحة الاصلية ما هي هذه المحظورات طيب قبل ان نعرف هذه المحظورات رکزوا معي نقولها باختصار ثم نقرأ كلام المصنف المحظورات هذه - 00:27:31

تسع محظورات انتبهوا لما اقول هي تسعة محظورات بالمناسبة تعرفوها وخلاص ما نلخصها معروفة التسعة هذى ايش طيب هذه التسعة المحظورات نقسمها الى ثلاث مجموعات تسهيلا للحفظ والفهم الى ثلاث مجموعات. المجموعة الاولى - 00:27:49 مكونة من خمس محظورات خمسة محظورات ما هي هذه الخمسة وهذه المجموعة الاولى نقول هي الخمسة لانه فديتها فدية واحدة كل وقت اتشابه في الفدية ما هي هذه الخمس؟ هذه الخمس - 00:28:11

فيذكره المصنف طبعا نقرأها من الكتاب بس افهموا الكلام مني الان لانكم تكتبون وكلام ستأتي في في الكتاب في كلام المصنف ما هي الخمسة الخمس هي كال التالي حلق الشعر ولا تحلقوا رؤوسكم وتقليل الظفر وهذا قياس عليه والاجماع منعقد عليه - 00:28:26 اذا حلق الشعر ازالة وتقليل الظفر ايضا ازالة يشبهه والاجماع منعقد عليه طيب تمام الثالث والرابع لبس المخيط وتغطية الرأس هذا الثاني الثالث والرابع لبس المخيط كالثياب والفلابين والسرابيل وغير ذلك - 00:28:45

وتغطية الرأس بالطاقية بالشمامغ بالغترة بالعمامة طيب كم صار هذى الان صارت اربعة الاول والثاني ما هو ما هما كلها ازالة انتبهوا ازالة لانه راح يكون لها تفريق بعدين في في في المجموعة هناك في الفدية تختلف. طيب كلها ازالة - 00:29:08 ازالة شعر وتقليل ايش ؟ ظفر. ولما نقول ازالة شعر اي شعر مو شعر الراس اي شعر في الجسد طيب وتقليل الاظافر والثالث والرابع كلها لبس لبس مخيط وتغطية راس بقى الخامس ما هو الخامس؟ التطيب الطيب - 00:29:30

استعمال الطيب عرفت هذه الخمسة مين يقولها سوبرا ما هي حلق الشعر تقليل الظفر لبس المخيط تغطية الراس التطيب ما هي هذه الخمسة؟ ما هي فديتها؟ فديتها فدية تسمى فدية الاذى - 00:29:50

هو مخير فدية من صيام او صدقة او نسك هو مخير بين ثلاثة اشياء اما ان يذبح شاة واما ان يطعم ستة مساكين واما ان يصوم ثلاثة ايام اما شاة يذبحها ويوزعها على القراء. فقراء ايش ؟ فقراء الحرم ولا فقراء غير الحرم - 00:30:14 وش رايكم لا هذه الفدية سببها محظور فيوزعها في المكان لوزعها فقراء الحرم طيب ما في اشكال لكن يجوز له ان يوزعها في المكان الذي ارتكب فيه المحظور ما عنده مشكلة - 00:30:39

او يصوم ثلاثة ايام او يتصدق يطعم ستة مساكين. ستة مساكين كل مساكين سيعطيه مدمن بر او نصف صاع من غيره. فهمنا هذه الفدية يا مشايخنا خلاص انتهينا من هذا من هذه الخمسة - 00:30:54

ننتقل الى السادس من المحظورات السادس هو قتل الصيد قتل الصيد واضح يا مشايخ طيب ما هو الصيد الذي يحرم قتله كل حيوان بري بري وحشى مأكول عندما نقول بري يخرج ماذا - 00:31:11

يخرج البحري كالسمك وعندما نقول وحشى يخرج ماذا يخرج الاهلي مثل بهيمة الانعام بقر غنم ابل دجاج يخرج هذا طيب يدخل ماذا تدخل يدخل الغزال الحمام الارانب كل هذه لا تعتبر اهلية - 00:31:35

طيب الشرط الثالث ما هو قلنا مأكول يخرج ماذا غير المأكول يعني لو قتل مثلا هرة او حيوان مفترس او كلب فهل هذا صيد؟ لا ليس بصيد لانه غير مأكول لابد ان تجتمع فيه هذه الثلاث شروط - 00:32:03

معايا يا مشايخ طيب ما هو جزاء الصيد كم باقي من الوقت الان كم ثمانية دقائق طيب جزاء الصيد ما هو؟ سياطي تفصيله لانه هذا الصيد سيختلف اما ان يكون مثلي او غير مثلي. مثلي يعني له شبيه في بهيمة الانعام او ليس له مثيل في - 00:32:21
في بهيمة الانعام فيختلف بحسب هذا وذاك لا نطيل فيه سياطي وقته طيب بقيت من محظورات الاحرام ثلاثة متعلقة بالنساء الاول من هذه الثلاثة عقد النكاح ما يصح عقد النكاح لا يصح - 00:32:47

وليس فيه فدية. الثاني من هذه الثلاثة المتعلق بالنساء المباشرة يعني لمس المرأة بشهوة. المباشرة لمسها بشهوة او قبلة او غير ذلك الثالث والاخير الجماع يعني بالترتيب عقد ايش اسوأ من العقد - 00:33:07

مباعدة. ايش اسوأ من المباشرة جماع هذا في حق المحرم طيب صارت المحظورات تسعة طبعا هذه الثلاثة انا ما قلت ما الذي يترب عليها من فدية لان لها فدية مختلفة - 00:33:26

الخمسة الاولى عرفنا فديتها وما سوى ذلك سياطي وقته ونعرف الفدية. اذا التسعة هذى وش صارت المحظورات تسعة الخمسة الاولى ما هي حلق الشعر تقليم الظفر لبس المخيط تغطية الرأس - 00:33:39

الطيب هذى فدية اذى خلاص عرفنا التخيير بين ثلاث بعدين السادس قتل الصيد وهذا سيختلف مثلي ولا غير مثلي طيب السابع عقد النكاح هذا ما فيه فدية لكن العقد غير صحيح - 00:33:58

الثامن المباشرة يعني اللمس بشهوة هذا سياطي فيه التفصيل هل يحصل فيه انزال ولا ما فيه انزال ان حصل انزال فبدنه واما حصل انزال شاه طيب التاسع والاخير الجماع وهذا الجماع فيه تفصيل هل يحصل قبل التحلل الاول؟ او بعد التحلل الاول سيكون فيه التفصيل. عرفنا الان المحظورات - 00:34:13

اقرأ يا شيخ وهي تسعة حلق الشعر وتقطيم الاظافر. ليش ليش رقمه القوا الشعر ضع عنده رقم واحد. نعم. تقطيم الاظافر هذا الثاني ماذا قال بعد فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم - 00:34:36

طيب يقول من حلق ثلاث او قلم ثلاث فعليه دم. اكتب عند دم اي فدية دم الحقيقة انه عليه فدية يعني ايش فدية؟ هو مخير بين الدم اللي هو ذبح الشاة وبين صيام ثلاثة ايام وبين اطعام ستة مساكين - 00:34:57

فهم من هذا الكلام انه حلق الشعر لا تجب الفدية فيه الا اذا وصلت ثلاث وكذلك تقطيم الاظافر. طيب ما دون ذلك يطعم مسكين يعني شعرة واحدة او شعرتان او ظفر او ظفران وفيه مسكين - 00:35:14

او مسكينة اطعام مسكين او اطعام مسكيتين اكمل يا شيخ ومن غطى رأسه بملائحة فدى. غطى رأسه هذه تغطية الرأس. اكتب عندها رقم ثلاثة غطى رأسه بملائحة على رأسه فيفدي فدى طيب وش الفدية؟ تذكرون الفدية؟ يخبر بهم ثلاث اللي قلنها - 00:35:31

طيب الرابع وان لبس مخيطا فدى. هذا الرابع لبس ذكر مخيطا معناه الانثى تلبس المخيط. هذا كلامنا في حق الرجل. اما الانثى فانها تلبس المخيط. لكن الانثى يلزمها شيء ثاني. تغطية الوجه - 00:35:49

تمنع من تغطية الوجه وفيه تفصيل سياطي عنده. طيب اكمل وان طيب بدن او ثوبه او ادهن بمطيب او شم طيبة او تبخر بعد ونحوه فدا وهذا الخامس طيب بدن يعني الطيب هذا الخامس - 00:36:05

وهذه الخمسة قلنا فيها فدية الاذى اكمل وان قتل صيدا مأكولا بريا اصلا. طيب قتل صيدا هذا السادس قتل الصيد ضع رقم ستة قال المصنف مأكولا بريا مأكولا بريا. المأكول خرج غير المأكول. البري خرج - 00:36:22

السمك طبعا يمكن ان نضيف وحشيا لانه يريد المصنف يقصده بريا اصلا يقول اصلع طيب مأكولا بريا اصلا يعني العبرة باصله لكن لو كان لو كان في اصله يعني آا - 00:36:41

ما هو متواوش اصله اهلي ثم توحش يعني شاه مثلا توحشت صارت زي الغزلان ما نقدر نمسكها ولا ولا تعيش في البيوت ولا كذا العبرة بايش؟ باصلها ولا بواقعها؟ باصلها. ولو ان الغزال - 00:37:00

تأنس وصار مثل الشاة العبرة بايش؟ باصله فيعتبر صيد طيب قال ولو تولد منه ومن غيره. كذلك يمنع منه او تلف في يده ولد تولد

منه ومن غيره. كيف ولد منه؟ يعني لو جانا حيوان - [00:37:15](#)

متولد من صيد ومن غير صيد يعني شاة من شاة وغزال عموما هذا هل يمكن ان يحصل او لا يحصل؟ الله اعلم اليوم اهل الطب يقررون هذا انه يمكن ان يحصل تناس من حيوانين مختلفين تماما ولا لا - [00:37:34](#)

بعضهم يقول لا يحصل هذا فالله اعلم اذا لكن ان حصل هذا ولو تولد منه ومن غيره يغلب التحرير. يعني تولد من صيد ومن غير صيد تنقلب جانب الحظر لا مثل ما لو تولد الحيوان - [00:37:50](#)

من حيوان مأكول وغير مأكول. واضح؟ يعني صار تزماوج بين ابيه وامه. ابوه مأكول وامه غير مأكولة يعني ابوه كبش وامه ايش؟ لا مأكول هذا وامه ايه؟ امه نقول مثلا آكلب - [00:38:06](#)

كلبة فيطلع الحيوان مأكول ولا غير مأكول؟ تولد من مأكول وغير مأكول. هذا الكلام طبعا قد لا يكون صحيح قد لا يكون صحيح انه ما يمكن يحصل هذا التولد منه لكن الان الفقهاء زمان لا يعرفون - [00:38:24](#)

اليوم الطب تطور والعلم تطور وقد يكون اليوم يعني اتوقع انهم يعلمون انه هذا قد يحصل ولا يحصل على العموم اذا تولد من مأكول وغير مأكول غلبتنا جار بالحظر فلا نأكل هذا الحيوان المتولد منها - [00:38:39](#)

ولو تولد من صيد وغير صيد جنبنug من غير صيد غلبتنا جانبا الصيد فلا نقتله. طيب او تلف في يده يعني الصيد في يده فتلاف وهو تحت يده قال فعليه جزاوه ولا يحرم حيوان انسى - [00:38:54](#)

هذا واحد ولا صيد البحر وهذا الثاني. ولا قتل محرم الاكل وهذا الثالث. ولا الصائل وهذا الرابع. اذا المصنف فر على ما سبق وقال انه فيه اربع من الحيوانات يجوز قتلها ولا تحرم ما هي الحيوان الانسي - [00:39:13](#)

الابل والبقر والغنم والدجاج صيد البحر يحل قتل محرم الاكل ليس فيه جزاء كالكلب والسبع والصائل يعني الحيوان اذا اعتدى على المحرم فيدفعه ولو بقتله لانه صالح عليه يعني اعتدى عليه - [00:39:33](#)

فهل فيه الجزاء؟ لا ما فيه الجزاء فهمتم المسألة يا اخوان طيب انتهينا الان من منكم من ستة من المحظورات وما تبقى نكمله في اللقاء القادم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - [00:39:54](#)